

ليطعته بضم العين وفتحها الصم أشهر قوله صلى الله عليه  
 وسلم من أطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفتقوا  
 عينه قالت العلماء هذا محمول على ما إذا نظر في بيت الرجل  
 فترماه بمحطاه ففقا عينه وهل يجوز رميه قبل انذاره فيه  
 وجهان لا يحابيان أحدهما جواز لظاهر هذا الحديث والله أعلم  
 بقوله صلى الله عليه وسلم فقد فتة مجصاة ففتات عينه هو يهين  
 ففتات وأماخذ فتة فيما للحجة أي زمينة لها من بين أصبعك  
 والله أعلم **باب** نظرة النجاة قوله سالت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة النجاة فأمرني أن أصرف  
 بصري النجاة بضم الناء وفتح الجيم وباليد ويقال يفتح العتاء  
 وأكان الجيم والمصر لعتان هي البعثة ومعنى نظرة النجاة أن  
 ينع نظرة على الأجنبية من غير قصد فلا يتم عليه في أول ذلك ويجب  
 عليه أن يصرف بصره في المجال لأن صرف في المجال فلا يتم عليه  
 وإن استدأ النظر يتم لهذا الحديث فإنه صلى الله عليه وسلم  
 أمره أن يصرف بصره مع قول الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا  
 من أبصارهم قالت الفاضل قال العلماء في هذا الوجه أنه لا يجب  
 على المرأة أن تستر وجهها في طريقها وإنما ذلك سنة مستحبة  
 لها ويجب على الرجال غص البصر عنها في جميع الأحوال إلا لضرورة  
 صميم شرعي وهو حالة الشهادة والذواة وإرادة خطبتها أو  
 شرا تجارية أو المعاملة بالبيع والشرا وغيرها ومخوذلك وإنما  
 تباح في جميع هذه أقدرا الحاجة دون ما زادة والله سبحانه أعلم

**كتاب السلام**

**باب** يسلم الركاب على الماشي والقليل على الكثير  
 فوله صلى الله عليه وسلم يسلم الركاب على الماشي والماشي على القاعد

والقليل

والقليل على الكثير هذا آداب من آداب السلام وأعلم أن ابتداء  
 السلام سنة واردة فرض واجب فإن كان السلام جماعة فهو  
 سنة كفاية في حقهما إذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام في  
 حق جميعهم فإن كان السلم عليه واحدا تعين عليه الرد وإن كانوا  
 جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فإذا رد واحد منهم سقط  
 التحريم عن الباقيين والافضل ان يتدي الجميع بالسلام وإن  
 يرد الجميع وعن أبي يوسف أنه لا بد أن يرد الجميع ونقل ابن عبد  
 البر وعينه الجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وإن رده فرض  
 وأقل السلام أن يقول السلام عليكم فإن كان السلم عليه واحدا  
 فأقل السلام عليك والافضل أن يقول السلام عليكم لينا وله  
 وملاحة وأكل منه أن يزيد ورحمة الله وأيضا وبركاته ولو قال  
 سلام عليكم أجزاء واستدل العلماء بإدائه ورحمة الله وبركاته  
 بقوله تعالى أخيرا عن سلام الميككة بعد ذكر السلام رحمة الله  
 وبركاته عليكم أهل البيت ويقول المسلمين كلهم في الشهد السلام  
 عليكم يا النبي ورحمة الله وبركاته وكبره أن يقول السدي  
 عليكم السلام فإن قاله استحق الجواب على الصحيح المشهور وقيل  
 لا يستحقه وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغل عليك  
 السلام فإن عليك السلام بخية المولى وأما صفة الرد فالافضل  
 والأكمل أن يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فيأني بالواو  
 فلوحذ فلها جان وكان تاركا للافضل ولو افتصر على وعليكم  
 السلام أو على عليكم السلام أجزاء ولو افتصر على عليكم لم يجزه بلا  
 خلاف ولو قال وعليكم بالواو في أجزاء وجهان لا يحاسبان  
 قالوا وإذا قال السدي سلام عليكم أو السلام عليكم فقال المجيب  
 يسلمه سلام عليكم أو السلام عليكم كان حقا بأجزاء قال الله تعالى  
 قالوا سلاما قال سلام ولكن بالالف واللام افضل وأقل السلام